عدم الجوع بوجود الاكل لانه جعل قوله وجودا
وعدما راجعين لكل من الامرين والظاهر
انهما تمييزان على البدل اي اثبات الربط بين
امر من جهة وجوده او عدمه وبين امر اخر
من جهة وجوده او عدمه والحالية اظهر من
التمييز لولا ان مجيء الحال مصدرا لا يقاس
ومجيء الحال من المضاف اليه شرط يتوقف على
الحال على وجوده وعبارة المص تشمل ربط العدم
بالعدم وان لم يحس بنفسه لانه يحس باعتبار
ما يضاف اليه يتحقق وجودا وعدما في
بعض الحواشي ان اقسام الربط تسعة قائمة
من ضرب ثلاثة الوجود والعدم والحال في
مثلها فكان عليه ان يزيد وجودا وعدما
او حالا وفيه نظر لان الكلام في الحكم العادي
وربط الحال بالوجود او العدم او الحال او العكس
ليس من الحكم العادي كما يعلم من شرح المقدمات
في بيان محترز قوله بواسطة الخ فانه قال فيه
احترازا من الربط بين امرين عقلا او شرعا
كالربط العقلي بين قيام العلم بمحله وكون

ذلك

ذلك المحل عالما او كالربط الشرعي الذي
بين زوال الشمس ووجوب الظهر مثلا
فهذان الربطان لا يسمى واحد منهم عاديا
لعدم توقفه على تكرار واقل ما يحصل به
التكرار وقوع الشيء مرتين كما قالوا بيس
واما ان لم يقع مرتين بان لم يقع الا مرة واحدة
فليس بعادي وانما هو داخل في الحكم العقلي
اذ ذاك من جائزات الاحكام كما قاله السكناني
وقوله بواسطة التكرر كون التكرر مستندا الحكم
اعم من ان يكون على الحاكم نفسه او غيره ممن يقلده
في ذلك كحكم الواحد مثلا بان شراب السكنجبين
مسكن للصفرا تقليدا للاطباء في ذلك كما قاله
في شرح المقدمات تتمة زاد في تعريف العادي
كالمصنف في شرح المقدمات ما نصه مع صحة
التخلف الخ وقال في شرحها نبهنا بهذه الجملة
على ان الربط الذي حصل في الحكم العادي انما
هو ربط اقتران ودلالة جعلية لا ربط لزوم
عقلي ولا ربط تاثير من احدهما في الاخر وحاصل
ما افرده المص في بعض كتبه ان من اعتقد ان الاسباب

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)